

ينهار ايضا وتكون كمنها النسيه بالان سكا منها الحنث ولو حلف لا سكت هذه الدار فانه على المقام الحنث وكذا لو  
 كان في حنث السبل لم يجد من لا يتحول اليه ويحول اليه بين المنزل حيا من ابواب حلقه اذ حنث على نفسه او اياه  
 فانما الاثر القليل حتى يورثه ولو لم يورثه حنث ولو حلف على فعل شئ في حنث العادة بحيث لا يترك العقل  
 المعتاد ولا يتركه وادب الدار لا يتركه الا وقت الاستراحة عند التلب ولا وقت الصلاة ولو حلف لا سكت  
 الدار فانه ايضا بها او ارضها صدمت الحنث ولو حلف لا سكت هذه الدار لم يتناول اليه عا والدار وكذا لو  
 حلف يخرج هذه الدار ليقضي اليه اخرج اهلها لو حلف يخرج من البلد وسب المذبح فالاقرب ان له العوق  
 نحو غيره بل به الصعود على السطح الاقر العوم **ج** لو حلف لا يدخل الا حنث اذا صار بحيث لو رماه  
 كان من وره وحنث بدخولها من بابها ومن غيرها ولو ترك الراس السطح او يدخل شيئا منها او يمشي فيها  
 او الدمان ولا يحنث لو ترك اليه سبطا او كان نجا اذ يمشي ولو وقف على حنث الدار من ركن لا يحنث  
 ولو تعلق بعض شجرة في الدار لم يحنث ولو صعد عليها فان كان يحيط بوضعها منها سور الدار حنث ان كان  
 اعلى من ذلك الا كان يحيط به ستة السطح لم يحنث ولو كان في الدار من غير ذلك في التراب الما الذي في الارض  
 ولو قام على حنث الدار لم يحنث ولو حلف على خروج من الدار لم يحنث ولو حلف ان لا يضع قدمه في الدار  
 فدخلها ارضا او شيئا سعلوا ارضا حنث ولو حلف لا يدخل بوجه الدار لم يحنث بالمقام ولو حلف لا يدخل معهم  
 تمكن من الامتاع لم يحنث اجامها ولو حلف لا يدخل حنث وكذا لو دخل بغير ارضه من تمكن من الامتاع ولو اراه بالعرض  
 على الدخول فدخل لم يحنث **د** لو حلف لا يدخل هذه الدار فدخلها من غير الباب لم يحنث ولو حلف لا يمشي  
 الي سكان اخر فدخل يحنث وكذا لو قال لا دخلت من باب هذه الدار وان جعل لها ابواب خرج بقاد الاول فدخل  
 من الثاني حنث ولو لم يمشي من باب هذه الدار وان جعل لها ابواب خرج بقاد الاول فدخل  
 نصب فيه الباب ان الدخول في السور لا يحنث بالحنث ولو حلف لا يدخل الدار لم يحنث بالحنث ولو حلف لا يدخل  
 لم يحنث بالدخول فيه وان نكس على سماع الاول ولو حلف لا يدخلها فدخلها من غير الباب لم يحنث **هـ** لو حلف  
 لا يدخل ارضي او لا يمشي ارضي او يمشي ارضي او يمشي ارضي او يمشي ارضي او يمشي ارضي او يمشي ارضي  
 او اعتق العبد او ابعه احنث ان يمشي ولو دفعه الى السكك ارضي اجرة او عارة او عصب الحنث اما لو حلف

من

لا يدخل مسكن زيد تعلقت اليه بالجمع لا الملك غير المسكون فيه ولو حلف لا دخلت دار زيد فدخل دار عبد  
 حنث خلاف دار كاتبه وكذا لو حلف لا يمشي في دار زيد فمشى في دار غيره حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخل دار  
 زيد حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخل دار غيره حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخل دار غيره حنث  
 اصناف الاختصاص اما لو حلف لا يدخل دار زيد فدخل دار غيره حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخل دار غيره حنث  
 وفيه نظر ولو حلف لا يركب سرج دابة حنث باجنوسها ولو حلف ان يدخل الدار لم يدخلها ولو حلف ان يدخل الدار لم يدخلها  
 بكنهه ولو حلف ان لا يدخل دار زيد فدخلها حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث  
 ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث  
 على التلحيز في الحاضرة خاصة بلدي في به وبميت الشجر والادع ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث  
 والانه قد حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث  
 المطلق والمعين اذا دخل عرضه بعد الايجام ولو حلف لا يدخل بيتا فالاقوي انه حنث بدخول حنث الدار  
 وصفتها وصحتها وهل يحنث بدخول المسجد الحرام قال الشيخ رحمه الله لا يحنث لعدو من الارض ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث  
 الحنث لقوله تعالى في سورة اذن الله ان ترفع وتؤذ على الكفار في البيت الحرام ولو حلف لا يدخل دار زيد فدخلها حنث  
 التاب ولو نوى ساق صومع ودين منته **و** اذا حلف ان لا يدخل على زيد بيتا فدخل على غيره حنث ولو حلف ان لا يدخل على زيد بيتا فدخل على غيره حنث  
 ولو لم يعلم او علم اني لم يحنث ولو كان فيه زيد وعرفه فدخل على غيره حنث ايضا لو نوى الدخول على غيره  
 فحلف لا يدخل على غيره حنث والاقوي عندني الحنث ولو حلف على بيتا رضاه في الحان على غيره حنث ولو حلف على غيره حنث  
 في الحال لو حنث وكذا لو اقام معه ولو حلف لا يدخل الدار فدخلها من غير الباب لم يحنث ولو حلف لا يدخل الدار فدخلها من غير الباب لم يحنث  
 عليها حنث **ز** لو حلف لا يمشي في الدار حنث بالاجتماع والابتداء والاستلام ولو كان لا يمشي في الدار حنث  
 عليه من غير البيت او رجال السكان فان خرج من ذلك حنث وكذا لو حلف لا يركب الدابة وكذا لو حلف لا يدخل الدار  
 هذه الدار ولا سكت زيد او لا صاحبه اما لو حلف لا يدخل الدار حنث بالاستلام وكذا لو حلف لا يدخل الدار حنث  
 ولو حلف لا يمشي وهو صاير قام بهم فالاقوي الحنث ولو حلف لا يمشي وهو صاير قام بهم فالاقوي الحنث ولو حلف لا يمشي وهو صاير قام بهم  
 حنث في سفر حنث **ح** الحنث ان يحلف نيت اليه الى كراهة الراه والافان والحوان وان تعدوا حنث